

# A

الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

A/HRC/5/14  
6 June 2007

ARABIC  
Original: ENGLISH

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان  
الدورة الخامسة  
البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦  
المعنون "مجلس حقوق الإنسان"

الفريق الحكومي الدولي العامل بين الدورات المفتوح العضوية المكلف بوضع  
طرائق عمل آلية الاستعراض الدوري الشامل، المنشأ عملاً بمقرر  
مجلس حقوق الإنسان ١٠٣/١

ورقة غير رسمية بشأن آلية الاستعراض الدوري الشامل\*

أعدت تحت إشراف ميسر أعمال الفريق العامل ونائب رئيس مجلس حقوق الإنسان،  
سعادة السيد محمد لولتشكي (المغرب)، ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٧

\* تُعمَّم هذه الوثيقة كما وردت.

(A) GE.07-12779 130607 130607

## ورقة غير رسمية بشأن آلية الاستعراض الدوري الشامل\*

### أولاً - أساس الاستعراض

- ميثاق الأمم المتحدة؛
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛
- صكوك حقوق الإنسان التي تكون الدولة طرفاً فيها؛
- التعهدات والالتزامات الطوعية من جانب الدول، بما في ذلك تلك التي تعهدت بها عند تقديم ترشيحها للانتخاب في مجلس حقوق الإنسان؛
- القانون الإنساني الدولي، حسبما وحيثما يكون منطبقاً (حل وسط يقترحه الميسر).

### ثانياً - المبادئ والأهداف

#### ١- المبادئ

ينبغي للاستعراض الدوري الشامل:

- أن يُعزز عالمية جميع حقوق الإنسان وترابطها وعدم قابليتها للتجزئة وتشابكها؛
- أن يكون آلية تعاونية قائمة على معلومات موضوعية وموثوقة وعلى حوار تفاعلي؛
- أن يكفل التغطية العالمية والمعاملة المتساوية للدول كافة؛
- أن يكون عملية حكومية دولية يدفعها الأعضاء في الأمم المتحدة وأن يكون موجهاً نحو العمل؛
- أن يُشرك فيه إشراكاً كاملاً البلد موضع الاستعراض؛
- أن يُكَمِّل آليات حقوق الإنسان الأخرى ولا يشكل تكراراً لها، وبذلك يشكل قيمة مضافة؛
- أن يُجرى بطريقة موضوعية وشفافة وغير انتقائية، وبناءة وغير تصادمية وغير مُسيِّسة؛
- ألا يكون مرهقاً أكثر مما ينبغي للدولة المعنية أو لجدول أعمال المجلس؛

---

\* بما أن الاستعراض الدوري الشامل عملية آخذة في التطور، سيقوم المجلس، بعد اختتام جولة الاستعراض الأولى، باستعراض طرائق هذه الآلية ودوريتها، استناداً إلى أفضل الممارسات والدروس المستخلصة.

- ألا يكون طويلاً أكثر مما ينبغي، وأن يكون واقعياً ولا يستحوذ على قدر غير متناسب من الوقت والموارد البشرية والمالية؛
- ألا ينال من قدرة المجلس على الاستجابة لحالات حقوق الإنسان الملحة؛
- أن يكفل إدراج منظور كل من الجنسين إدراجاً كاملاً في الاستعراض الدوري الشامل؛
- أن يراعي مستوى تنمية البلدان وخصوصياتها، دون المساس بالالتزامات الواردة في العناصر المنصوص عليها في أساس الاستعراض؛
- أن يكفل اشتراك جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦، فضلاً عما قد يتخذه المجلس من مقررات في هذا الشأن.

## ٢- الأهداف

- تحسين حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع؛
- الوفاء بالتزامات الدولة وتعهداتها في مجال حقوق الإنسان وتقييم التطورات الإيجابية والتحديات التي تواجهها الدولة؛
- تعزيز قدرة الدولة والمساعدة التقنية؛
- تبادل أفضل الممارسات فيما بين الدول والجهات الأخرى صاحبة المصلحة بالتشاور مع الدولة المعنية وبموافقتها؛
- دعم التعاون في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان؛
- تشجيع التعاون والانخراط الكاملين مع المجلس وغيره من هيئات حقوق الإنسان والمفوضية السامية لحقوق الإنسان.

## ثالثاً - دورية الاستعراض والترتيب الذي يُتبع فيه

- يبدأ الاستعراض بعد اعتماد مجلس حقوق الإنسان لآلية الاستعراض الدوري الشامل؛
- ينبغي أن يتجلى في الترتيب الذي يُتبع في الاستعراض مبدأ العالمية والمعاملة المتساوية؛
- ينبغي تحديد ترتيب الاستعراض في أقرب وقت ممكن من أجل تمكين الدول من الاستعداد له استعداداً وافياً؛

- تُستعرض أوضاع جميع الدول الأعضاء في المجلس أثناء فترة عضويتها فيه؛
- ينبغي أن تُستعرض أولاً أوضاع أعضاء المجلس الأوائل، ولا سيما أولئك الذين انْتخبوا لمدة سنة أو سنتين؛
- ينبغي استعراض أوضاع مزيج من الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان والدول ذات صفة المراقب فيه؛
- ينبغي مراعاة التوزيع الجغرافي العادل لدى اختيار البلدان التي يجري استعراض أوضاعها؛
- تُختار بالقرعة أول دولة عضو ودولة ذات صفة المراقب يُراد استعراض أوضاعهما من كل مجموعة إقليمية بطريقة تكفل الاحترام الكامل للتوزيع الجغرافي العادل. ويُتبع بعد ذلك الترتيب المهجائي ابتداءً من هاتين الدولتين، باستثناء الدول التي تتطوع للخضوع للاستعراض؛
- ينبغي أن تكون الفترة الفاصلة بين جولات الاستعراض مقبولة لكي تراعى فيها قدرة الدول على الاستعداد له وقدرة الجهات الأخرى صاحبة المصلحة على الاستجابة للطلبات الناشئة عن الاستعراض؛
- تكون دورية الاستعراض إما أربع سنوات (٤٨ بلداً كل سنة) أو خمس سنوات (٣٩ بلداً كل سنة).

#### رابعاً - عملية الاستعراض وطرائقه

(انظر المقترح المرفق)

##### ألف - عناصر الالتقاء

- ينبغي إجراء الاستعراض استناداً إلى الوثائق التالية:
  - تقرير تُعده الدولة المعنية استناداً إلى مبادئ توجيهية عامة يعتمدها المجلس وإلى أية معلومات أخرى ترى الدولة المعنية أنها ذات صلة بالموضوع. وتشجّع الدول على إعداد تقريرها من خلال إجراء عملية تشاور واسعة على المستوى الوطني مع جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة؛
  - مجموعة معلومات جمعتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان (المعلومات الواردة في تقارير هيئات المعاهدات، والإجراءات الخاصة، بما في ذلك الملاحظات والتعليقات التي تبديها الدولة المعنية، وغيرها من وثائق الأمم المتحدة الرسمية ذات الصلة)؛

- يمكن أيضاً أن يأخذ المجلس في الاعتبار، لدى الاستعراض، ما تقدمه جهات أخرى صاحبة المصلحة من معلومات إضافية موثوقة ويمكن الركون إليها؛
- تكون طرائق الحوار التفاعلي على النحو التالي: (انظر المرفق للاطلاع على مزيد من التفاصيل)
- يجري الاستعراض في إطار فريق عامل واحد، يرأسه رئيس المجلس ويتألف من ٤٧ دولة عضواً في المجلس. وتقرر كل دولة عضو بشأن تكوين وفداتها؛
- يمكن للدول ذات صفة المراقب أن تشارك في الاستعراض، بما في ذلك المشاركة في الحوار التفاعلي؛
- يمكن للجهات الأخرى ذات الصلة صاحبة المصلحة أن تحضر عملية إجراء الاستعراض في الفريق العامل؛
- سيجري في إطار الفريق العامل حوار تفاعلي بين البلد موضع الاستعراض والمجلس؛
- تكون مدة الاستعراض ثلاث ساعات لكل بلد. ويُخصص وقت إضافي لا يتجاوز ساعة واحدة لينظر المجلس في النتائج في جلسة عامة؛
- يعتمد المجلس النتائج النهائية في جلسة عامة.

#### باء - عناصر تتطلب مزيداً من النظر

- الاستعانة بخبير (خبراء) لإعداد خلاصة للمعلومات المقدمة لعملية الاستعراض؛
- سوف يُختار مقرر (مقررون)، حسب التمثيل الجغرافي، من بين أعضاء المجلس لإعداد نتائج الاستعراض (حل وسط يقترحه الميسر)\*.

#### خامساً - نتائج الاستعراض

##### ١- شكل النتائج

- تقرير يتضمن موجزاً لوقائع عملية الاستعراض وتوصيات و/أو استنتاجات ممكنة.

---

\* سوف يُعدّ المقرر (المقررون) النتائج لينظر فيها الفريق العامل ثم المجلس في جلسة عامة.

## ٢- مضمون النتائج

- الاستعراض الدوري الشامل هو آلية تعاونية. ويمكن أن تتضمن نتائجه، في جملة أمور، ما يلي:
- تقييم حالة حقوق الإنسان في البلد موضع الاستعراض تقييماً موضوعياً وشفافاً، بما في ذلك التطورات الإيجابية والتحديات التي يواجهها البلد؛
- تبادل أفضل الممارسات؛
- التأكيد على زيادة التعاون من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان؛
- تقديم المساعدة التقنية والمساعدة في مجال بناء القدرات بالتشاور مع البلد المعني وبموافقته (ينبغي للمجلس أن يبيّن في ما إذا كان ينبغي استخدام آليات التمويل القائمة أم إنشاء آلية جديدة)؛
- الالتزامات والتعهدات الطوعية المقدمة من البلد موضع الاستعراض.

## ٣- طريقة الاعتماد

- ينبغي إشراك البلد موضع الاستعراض إشراكاً كاملاً في النتائج؛
- قبل اعتماد المجلس لنتائج الاستعراض في جلسة عامة، ينبغي أن تتاح للدولة المعنية إمكانية تقديم ردود على الأسئلة أو القضايا التي لم تعالج معالجة كافية في أثناء الحوار التفاعلي؛
- ستتاح للدولة المعنية والدول الأعضاء في المجلس، وكذلك للدول ذات صفة المراقب، فرصة الإعراب عن آرائها بشأن نتائج الاستعراض قبل اتخاذ إجراء بشأنها في جلسة عامة؛
- ستتاح لجهات أخرى ذات صلة وصاحبة المصلحة فرصة الإدلاء بتعليقات عامة قبل اعتماد النتائج في جلسة عامة؛
- تحدد التوصيات التي تحظى بموافقة الدولة المعنية وتُعد توصيات تحظى بتوافق الآراء. وينبغي أيضاً إدراج مضمون التوصيات التي لم تتفق معها الدولة المعنية في التقرير مشفوعةً بتعليقات الدولة المعنية عليها. وتدرج كلتا الفئتين من التوصيات في تقرير النتائج المقرر اعتماده في جلسة عامة.

## سادساً - متابعة الاستعراض

- ينبغي تنفيذ نتائج الاستعراض الدوري الشامل، بوصفه آلية تعاونية، من جانب الدولة المعنية في المقام الأول، وحسب الاقتضاء، من جانب الجهات الأخرى ذات الصلة وصاحبة المصلحة؛
- ينبغي أن يركز الاستعراض اللاحق، في جملة أمور، على تنفيذ النتائج السابقة؛

- ينبغي أن يكون للمجلس بند دائم مُدرَج في جدول أعماله يكرّس للاستعراض الدوري الشامل\*؛
- ينبغي للمجتمع الدولي أن يساعد على تنفيذ التوصيات والاستنتاجات المتعلقة ببناء القدرات والمساعدة التقنية، بالتشاور مع البلد المعني وبموافقته؛
- لدى النظر في نتائج الاستعراض الدوري الشامل، يقرر المجلس ما إذا كان من اللازم إجراء أي متابعة محددة ومتى يلزم ذلك؛
- بعد استنفاد جميع الجهود لتشجيع الدولة على التعاون مع آلية الاستعراض الدوري الشامل، للمجلس أن ينظر، حسب الاقتضاء، في حالات استمرار عدم التعاون مع الآلية.


---

\* سَيِّبَتْ في هذه المسألة في ضوء ما سيقرره الفريق العامل بشأن تنفيذ قرار المجلس ٤/٣ فيما يتعلق بجدول الأعمال وبرنامج العمل.

مرفق  
طرائق الاستعراض الدوري الشامل  
مقترح



## مقترح بشأن الطرائق



\* ينبغي ألا يجتمع الفريق العامل بالتزامن مع جلسات المجلس في دوراته العادية.